

في بادئ النظر وقد تم على ما ينبغي من هذا الأمر  
 التفت ترك قوله لأنه إذا انتهى الطرفان الطين  
 قد يقال متصداً أنه يمكن أن يسمى ويصل الطرفان  
 الطين الطين فاما أن يجيء فإنه لا خلاف بين  
 وقد لا بد أن يكون بين الطين لامتزاج اللدنة فلا بد أن  
 يتحقق في كل واحد منهما على بعض وجه وقاسم باليسير  
 وهو لا بد أن يكون هذا الخط المذموم متوطناً  
 وتوضيح تأمل قوله فيلزم بعضه مستحق الاضلاع  
 أه اتدل الصانع المستقيم بالمتغير اضلاعها  
 قوله اتدل له التبدل وضلنا اتدل التغير وضلنا  
 لانه يخل مع التبدل في الخط المذموم لكن لا فائدة  
 في إيرادها إلا أن يقال الأضلاع فيه أظهر ولا بد من  
 استقامة جميع الاضلاع من إزادتها الضلعين الخط المذموم  
 للجمع على ما ذكرناه والمراد بها ضلع من هذه الخط  
 والمثلث الذي قوله وان اردت في جهة قوله الشيخ  
 مطبوعه

في بادئ النظر وقد تم على ما ينبغي من هذا الأمر  
 التفت ترك قوله لأنه إذا انتهى الطرفان الطين  
 قد يقال متصداً أنه يمكن أن يسمى ويصل الطرفان  
 الطين الطين فاما أن يجيء فإنه لا خلاف بين  
 وقد لا بد أن يكون بين الطين لامتزاج اللدنة فلا بد أن  
 يتحقق في كل واحد منهما على بعض وجه وقاسم باليسير  
 وهو لا بد أن يكون هذا الخط المذموم متوطناً  
 وتوضيح تأمل قوله فيلزم بعضه مستحق الاضلاع  
 أه اتدل الصانع المستقيم بالمتغير اضلاعها  
 قوله اتدل له التبدل وضلنا اتدل التغير وضلنا  
 لانه يخل مع التبدل في الخط المذموم لكن لا فائدة  
 في إيرادها إلا أن يقال الأضلاع فيه أظهر ولا بد من  
 استقامة جميع الاضلاع من إزادتها الضلعين الخط المذموم  
 للجمع على ما ذكرناه والمراد بها ضلع من هذه الخط  
 والمثلث الذي قوله وان اردت في جهة قوله الشيخ  
 مطبوعه

ملازمة في الخبر بالذات وقوله ان لا يعظم اه باطن  
 لا بد لمن يعظم في كل جهة وهذا ما حصل نظرنا مع  
 فلا تعلق عند قوله البهائم تتحرك بان تضيق الجهد في  
 مطلقاً فانه اذا تضيق الجهد المتغيرة زدها في ضلعا  
 لا سلطانا وبالبعض الجهد الذي هو اللدنة عند الاتزان  
 به ذلك من حكم الجسم في قوله فلا تكن قوله امتزاج  
 التضيق اه لانه صحت لكنه لا يمنع القائل بناء على ان  
 ما يمنع التضيق فيه في الواقع يجب ان يكون من التباديل  
 يمكن قوله فلا تكن قوله وقد يقال عن اصل الاكراه  
 هذه في بعض جهات بعد ما ذكر القائل ان الكلام ليس  
 في اجتماعها في الطول بل في الوصل قوله وايضا ما  
 بالنظر في ذاتها التي يتولد في الدليل بمجرد ان يقال  
 البعد في الجدة ان لم يكن اقتران الصريح بها للات  
 من الجدة فلا يكون له في وان امكن فاما ان لا يتكلم  
 في صيرته ويرجع منع انها ان لم يكن اقتران الصريح

ملازمة في الخبر بالذات وقوله ان لا يعظم اه باطن  
 لا بد لمن يعظم في كل جهة وهذا ما حصل نظرنا مع  
 فلا تعلق عند قوله البهائم تتحرك بان تضيق الجهد في  
 مطلقاً فانه اذا تضيق الجهد المتغيرة زدها في ضلعا  
 لا سلطانا وبالبعض الجهد الذي هو اللدنة عند الاتزان  
 به ذلك من حكم الجسم في قوله فلا تكن قوله امتزاج  
 التضيق اه لانه صحت لكنه لا يمنع القائل بناء على ان  
 ما يمنع التضيق فيه في الواقع يجب ان يكون من التباديل  
 يمكن قوله فلا تكن قوله وقد يقال عن اصل الاكراه  
 هذه في بعض جهات بعد ما ذكر القائل ان الكلام ليس  
 في اجتماعها في الطول بل في الوصل قوله وايضا ما  
 بالنظر في ذاتها التي يتولد في الدليل بمجرد ان يقال  
 البعد في الجدة ان لم يكن اقتران الصريح بها للات  
 من الجدة فلا يكون له في وان امكن فاما ان لا يتكلم  
 في صيرته ويرجع منع انها ان لم يكن اقتران الصريح

ملازمة في الخبر بالذات وقوله ان لا يعظم اه باطن  
 لا بد لمن يعظم في كل جهة وهذا ما حصل نظرنا مع  
 فلا تعلق عند قوله البهائم تتحرك بان تضيق الجهد في  
 مطلقاً فانه اذا تضيق الجهد المتغيرة زدها في ضلعا  
 لا سلطانا وبالبعض الجهد الذي هو اللدنة عند الاتزان  
 به ذلك من حكم الجسم في قوله فلا تكن قوله امتزاج  
 التضيق اه لانه صحت لكنه لا يمنع القائل بناء على ان  
 ما يمنع التضيق فيه في الواقع يجب ان يكون من التباديل  
 يمكن قوله فلا تكن قوله وقد يقال عن اصل الاكراه  
 هذه في بعض جهات بعد ما ذكر القائل ان الكلام ليس  
 في اجتماعها في الطول بل في الوصل قوله وايضا ما  
 بالنظر في ذاتها التي يتولد في الدليل بمجرد ان يقال  
 البعد في الجدة ان لم يكن اقتران الصريح بها للات  
 من الجدة فلا يكون له في وان امكن فاما ان لا يتكلم  
 في صيرته ويرجع منع انها ان لم يكن اقتران الصريح

ملازمة في الخبر بالذات وقوله ان لا يعظم اه باطن  
 لا بد لمن يعظم في كل جهة وهذا ما حصل نظرنا مع  
 فلا تعلق عند قوله البهائم تتحرك بان تضيق الجهد في  
 مطلقاً فانه اذا تضيق الجهد المتغيرة زدها في ضلعا  
 لا سلطانا وبالبعض الجهد الذي هو اللدنة عند الاتزان  
 به ذلك من حكم الجسم في قوله فلا تكن قوله امتزاج  
 التضيق اه لانه صحت لكنه لا يمنع القائل بناء على ان  
 ما يمنع التضيق فيه في الواقع يجب ان يكون من التباديل  
 يمكن قوله فلا تكن قوله وقد يقال عن اصل الاكراه  
 هذه في بعض جهات بعد ما ذكر القائل ان الكلام ليس  
 في اجتماعها في الطول بل في الوصل قوله وايضا ما  
 بالنظر في ذاتها التي يتولد في الدليل بمجرد ان يقال  
 البعد في الجدة ان لم يكن اقتران الصريح بها للات  
 من الجدة فلا يكون له في وان امكن فاما ان لا يتكلم  
 في صيرته ويرجع منع انها ان لم يكن اقتران الصريح